

و.ت.ن

منشـور عدد ٢٣ لسنة ٢٠١٣

الموضوع: حول إخضاع بعض المؤثرات العقلية إلى إجراءات خاصة من حيث الوصف والصرف والإستعمال.

المرجع: المنشور عدد 113/99 المؤرخ في 13 ديسمبر 1999 المتعلق بطرق وصف وتوزيع وصرف الأدوية المستهدفة بالإفراط والمدرجة ضمن قائمة محددة ببلاغ من وزارة الصحة العمومية.

\*\*\*\*/\*\*\*\*

في إطار العمل على الحد من ظاهرة الإستعمال المفرط للمؤثرات العقلية تقرر اعتماد إجراءات خاصة من حيث الوصف والصرف والإستعمال للأدوية التالية:

- تريهكسيفينيديل «Artane\*- Parkizol\*» «Trihexyphénidyle»
- كلونازيبام «Rivotril\*- Aklonil\*» «Clonazépam»
- لورازيبام (Temesta\*) «Lorazépam»
- ديازيبام (Valium\*) «Diazépam»

وعليه، فإن أطباء وصيادلة القطاع الخاص مدعاون للالتزام بما يلي:

• يتم وصف الأدوية المبينة أعلاه من طرف الطبيب وجوبا على وصفات زرقاء، مرقمة، مأخوذة من دفتر ذي مقطوعات وفق الأنماذج المعتمد بالقطاع العمومي، وذلك لمدة ثلاثة (3) أشهر وتحمل تكاليف طبع وتوزيع هذه الدفاتر على المجلس الوطني لعمادة الأطباء.

• يجب على الطبيب المباشر أن يدون بالملف الطبي وبالوصفة رقم بطاقة التعريف الوطنية للمريض أو عند الإقتضاء للشخص المرافق له.

- لا تسلم للمريض أو للشخص المرافق له إلا وصفة واحدة يحتفظ بها الصيدلي بعد صرفها.
  - لا يمكن للصيدلي صرف الوصفة إلا بعد إستظهار المريض أو الشخص المرافق له ببطاقة تعريفه الوطنية وتسجيل رقمها بدفتر الوصفات بالحبر الأخضر.
  - يتم صرف الوصفة التي تنص على المؤثرات العقلية المذكورة أعلاه وجوباً من قبل الصيدلي المنتصب بالولاية التي يباشر فيها الطبيب الذي سلم الوصفة أو بالولاية التي يوجد بها مقر إقامة المريض.
  - يجب على كل طبيب يصف المؤثرات العقلية المذكورة أعلاه مد الإدارات الجهوية للصحة التي يرجع لها بالنظر بكتشوفات لتلك الوصفات كل ثلاثة أشهر. كما يجب على الصيادلة مد تلك الإدارات بالكتشوفات المتعلقة بصرف الوصفات كل ثلاثة أشهر.
  - يقدم المجلس الوطني لعمادة الأطباء لإدارة التقاديم الطبية بوزارة الصحة كتشوفات ثلاثة حول عدد دفاتر الوصفات المقتناة من طرف منخرطيه.
- واعتباراً لما تكتسيه هذه الإجراءات من أهمية في مجال حسن التصرف في المؤثرات العقلية فإنني أولي عناية خاصة للتقييد بها والحرص على تطبيقها بكل عناية.

**وزير الصحة**  
  
**الإسماعيلية**

المرسل اليهم : للإعلام والمتابعة والتنفيذ كل فيما يخصه

- أعضاء الديوان
- المديرين العامين ومديرى الإدارات المركزية
- المدير العام لمركز الإعلامية بوزارة الصحة